Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

من غير مرادف ، ففصاحتها تكون في استعمالها ، والسبكي بهذا يوضح أهمية الترادف في اللغة العربية ، وأنه من سعة اللغة العربية ، وليس حشوا فيها كما ادعى بعض الباحثين في دراسة المترادف في اللغة العربية(٦) ، وتطبيقا لفهم السبكي لفصاحة الكلمة ، فهو لايوافق المصنف في استعماله كلمة (خلوص) في قوله : (فالفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس)(٧) ، إذ يرى السبكي أن الأحسن اجتناب لفظ الخلوص لغلبة استعماله في الانفكاك عن الشيء بعد الكون فيه ، ولذا يقول السبكي : (ينبغي أن يقول : الفصاحة التئام الحروف وكثرة الاستعمال وموافقة القياس)(٨) ، من هذا المشهد نلاحظ ان السبكي وجه الى عدم استعمال كلمة خلوص ، ثم رسم ما ينبغي أن يكون مكانها وأحسن منها ، وهذا فيما أظن الناقد الموضوعي ، الذي يصف ما يراه غير تام ، ثم يوجه إلى ما ينبغي أن يكون عليه ، لا أن يهدم من غير أن يوجه الى الصلاح فيه .

ويوضح السبكي عبارة : خروج الكلام على مقتضى الظاهر ، في ان مقتضى الظاهر : (ما يقتضيه المقام ، وهو أخص من مقتضى الحال ، لأن الحال قد يقتضي الاخراج على خلاف الظاهر) ، وفي هذا المقام ينزل غير السائل منزلة السائل ، إذا قدم ما يلوح (بأن الخبر الطلبي من شرطه السؤال)(٩) ،

---

٦ ــ انظر حول الآراء في الترادف : د. ابراهيم نجا ــ فقه اللغة العربية ، مطبعة دار السعادة بالقاهرة سنة ١٩٧٣ م صبحي الصالح : دراسات في فقه اللغة ، دار العلم للملايين ، ط ٤ سنة ١٩٧٠ م . و د. ابراهيم السامرائي : فقه اللغة المقارن ، طبعة دار العلم للملايين بيروت ، لبنان(أ) والاستاذ محمد المبارك : فقه اللغة وخصائص العربية ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ط ٥ سنة ١٩٧٢ م .

٧ ــ عروس الافراح : ١ : ٧٥ ، ٧٦ .

٨ ــ السابق : ١ : ٧٧ .

٩ ــ نفسه : ١ : ٢١٠ .